

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٢

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء جهاز الخدمات العامة

بوزارة الدفاع :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠١١ بتفويض الوزراء

في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة :

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن تعيين العاملين

بالدرجة الأولى بالوظائف التخصصية والفنية والمكتبية لوظائف كبير بدرجة مدير عام :

وبناءً على ما عرضه مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع :

قرار:

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد محمد أحمد على من شاغلي الدرجة الأولى مجموعة الوظائف القانونية

بدرجة مدير عام بسمى كبير إخصائين بجهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع

اعتباراً من ٢٠١٢/٧/١

(المادة الثانية)

على مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر بوزارة الدفاع في ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٣ هـ (الموافق ٢٠١٢/١٠/١) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

الفريق أول / عبد الفتاح السيسى